مجلس النواب
فريق العدالة و التنمية
الرقم :7027

الرباط في : 27/6/2018

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

مراجعة أداء مستحقات شهر يونيو لتلاميذ السنتين الأولى والثانية باكلوريا بالقطاع الخاص

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
مع نهاية كل موسم دراسي، تتساءل أسر التلاميذ الذين يتابعون دراستهم في التعليم الثانوي بالمؤسسات التعليمية التابعة للقطاع الخاص عن مدى قانونية إجبارها على أداء الواجب الشهري لشهر يونيو، علما أن الدراسة تتوقف خلال هذا الشهر.
مجموعة من الأباء يقولون أن تلاميذ السنتين الأولى والثانية باكالوريا لا يدرسوا ولو يوما واحدا في شهر يونيو، وبالرغم من ذلك يؤدون مستحقاته كاملة، إذ يعتبرون أن هذه الظاهرة سرقة يعاقب عليها القانون وقد وقع التراضي عليها بين الآباء المغلوبين على أمرهم وبين لوبي المؤسسات الخصوصية. وهناك البعض من المؤسسات التي توقف تمدرس أبنائهم في منتصف شهر ماي، حيث تشترط جل المدارس ضرورة أداء الواجب الشهري لشهر يونيو لتمكين التلاميذ من الحصول على شهادات النجاح.
لذا أسائلكم السيد الوزير المحترم:
- عن الإجراءات التي ستتخذونها من أجل مراجعة أداء مستحقات شهر يونيو لتلاميذ السنتين الأولى و الثانية باكلوريا استجابة لمطالب الآباء والأمهات الذي يعتبرونه إستغلال وإبتزاز لمسؤولي المدارس الخصوصية بالمغرب؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.
إمضاء:
سكيحيل حياة